



Distr.: Limited
3 December 2011
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الخامسة والثلاثون

ديربان، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر - ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
البند ١١ من جدول الأعمال
تطوير التكنولوجيات ونقلها

تطوير التكنولوجيات ونقلها

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

- ١- أحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً بتقرير مرفق البيئة العالمية عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج بوزنان الاستراتيجي المتعلق بنقل التكنولوجيات^(١)، بما في ذلك تنفيذه في الأجل الطويل، على نحو ما دعت إليه الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الرابعة والثلاثين.
- ٢- وأقرت الهيئة الفرعية للتنفيذ بالدعم المقدم من مرفق البيئة العالمية لتنفيذ مشاريع رائدة لنقل التكنولوجيات وإجراء عمليات تقييم للاحتياجات التكنولوجية. وأقرت كذلك بالتقدم المحرز في تنفيذ البرنامج الطويل الأجل بشأن نقل التكنولوجيات. وبالإضافة إلى ذلك، حثت مرفق البيئة العالمية والأطراف على الإسراع بعملية التنفيذ المبكر للمشاريع المقدمة قبل ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩.
- ٣- وشجعت الهيئة الفرعية للتنفيذ الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية على وضع اقتراحات بمشاريع، وبخاصة مشاريع تكنولوجيات التكيف، وتقديمها إلى مرفق البيئة العالمية وفقاً لعناصر البرنامج الطويل الأجل بشأن نقل التكنولوجيات الذي يرد وصفه في الفقرتين ٤٦ و ٤٧ من الوثيقة FCCC/SBI/2011/14. ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ مرفق البيئة العالمية إلى التوعية بالبرنامج الطويل الأجل بشأن نقل التكنولوجيات.

(١) FCCC/SBI/2011/14

- ٤- ورحبت الهيئة الفرعية للتنفيذ بنتائج عمليات تقييم الاحتياجات التكنولوجية التي يجري إعدادها في إطار برنامج بوزنان الاستراتيجي بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وأحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً بالمعلومات المقدمة شفويًا من الشبكة الاستشارية للتمويل الخاص التابعة لمبادرة تكنولوجيا المناخ بشأن تعاونها مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة لتقييم أي مشاريع تحدد في إطار عمليات تقييم الاحتياجات التكنولوجية لتحديد مدى ملاءمتها لاستثمار القطاع الخاص بغية الإسراع بالتنفيذ.
- ٥- ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ مرفق البيئة العالمية إلى دعم تشغيل مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ وأنشطتها دون حكم مسبق على أي اختيار للبلد المضيف.
- ٦- وعملاً بالفقرة ١٢٦ من المقرر ١/م أ-١٦، نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في التقرير المتعلق بأنشطة اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا وأدائها لعام ٢٠١١ واتفقتا على التوصية بعناصر لمشروع مقرر بشأن هذه المسألة ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته السابعة عشرة. وترد في المرفق عناصر مشروع المقرر.

عناصر مشروع مقرر بشأن تطوير التكنولوجيات ونقلها

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية، وبخاصة الفقرات ١ و ٣ و ٥ و ٧ و ٨ و ٩ من المادة ٤،

وإذ يشير أيضاً إلى أن اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ستقدم، على أساس مؤقت، إلى مؤتمر الأطراف، عن طريق الهيئتين الفرعيتين، تقريراً عن أنشطتها وعن أداء وظائفها،

١- يرحب بالأعضاء المنتخبين للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا^(١) وبانتخاب السيد غابرييل بلانكو (الأرجنتين) رئيساً والسيد أنطونيو فلوغر (ألمانيا) نائباً لرئيس اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا لعام ٢٠١٢ ويقر بأن السيد بلانكو والسيد فلوغر تشاركا في رئاسة الاجتماع الأول للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا في عام ٢٠١١؛

٢- يرحب مع التقدير بتقرير اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا عن أنشطتها وأدائها لعام ٢٠١١^(٢)، بما في ذلك ما يخص نتائج الاجتماع الأول للفريق وتقديم تقريره المتعلق بالطرائق والإجراءات^(٣) في الوقت المناسب لينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته السابعة عشرة، بموجب المقرر ١/م أ-١٦؛

٣- يحيط علماً بالتعيين المتأخر لأعضاء اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا لعام ٢٠١١ ويوافق، بصفة استثنائية ودون إرساء سابقة، على أن انتهاء مدة ولاية الأعضاء الحاليين للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا قبل الاجتماع الأول الذي ستعقد اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا في عام ٢٠١٤ مباشرة فيما يتعلق بالأعضاء الذين تبلغ مدة ولايتهم عامين وقبل الاجتماع الأول الذي ستعقد اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا في عام ٢٠١٥ مباشرة فيما يتعلق بالأعضاء الذين تبلغ مدة ولايتهم ثلاثة أعوام، على نحو ما أوصت به اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا في اجتماعها الأول^(٤)؛

(١) FCCC/SB/2011/2, annex.

(٢) FCCC/SB/2011/2.

(٣) FCCC/CP/2011/8.

(٤) FCCC/CP/2011/8، الفقرة ١٣.

- ٤- يحيط علماء أيضاً بتوقع اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا وضع برنامج عملها المتجدد للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ في أثناء اجتماعها الأول الذي سيعقد في شباط/فبراير ٢٠١٢ ويطلب إليها أن تتيح برنامج العمل هذا في تقريرها إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ^(٥)، كل منهما في دورته السادسة والثلاثين؛
- ٥- يشجع الأطراف والمنظمات ذات الصلة التي يمكنها تكملة الموارد المالية المتاحة عن طريق الميزانية الأساسية للاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ لتنفيذ أنشطة اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا على أن تنفذ ذلك.

(٥) وفقاً للفقرة ١٢٦ من المقرر ١/م أ-١٦.